

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ القاهرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرارات:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٦٠٠ م٢، الكائنة خلف مدرسة عمر بن الخطاب

التجريبية بشارع مسجد التوحيد - حى التبين بمحافظة القاهرة لصالح وزارة التربية والتعليم،

بإيجار الأسمى، لتوسيعة المدرسة وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحري : مدرسة بطول ٣٠ م.

الحد القبلى : شارع بعرض ٢٠ م ويطلول ٣٠ م.

الحد الشرقى : مسجد بطول ٢٠ م.

الحد الغربى : حجرات إدارية ثم جراج بطول ٢٠ م.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل